

الكويت في : 18 نوفمبر 2018
الإشارة : ش أ / 18/11/714

السادة/شركة بورصة الكويت
المحترمين
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: الإفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، واستناداً إلى أحكام الفصل الرابع - الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية.
مرفق لكم طيه نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية فيما يخص حكم بدعوى قضائية.

شاكرين لكم حسن تعاونكم،
وتفضلوا بقبول فائق التحية.

عيسى عبد الله الوقيان

الرئيس التنفيذي



نموذج الإفصاح عن الدعاوى والأحكام القضائية

التاريخ	18 نوفمبر 2018
اسم الشركة المدرجة	الشركة الأولى للاستثمار (عامة)
رقم القضية	2013/1855 تمييز ت /3
موضوع القضية	دعوى بإلزام الأمانة العامة للأوقاف برد ثمن أسهم مع التعويض.
تاريخ الحكم	13 نوفمبر 2018
المحكمة التي أصدرت الحكم	محكمة التمييز
أطراف الدعوى	الشركة الأولى للإستثمار x الأمانة العامة للأوقاف
الحكم لصالح	الشركة الأولى للاستثمار
منطوق حكم أول درجة	رفض الدعوى وإلزام المدعية بالمصروفات وعشرة دنانير أتعاب محاماة.
منطوق حكم الاستئناف	بقبول الإستئناف شكلا وبرفضه موضوعا وبتأييد الحكم المستأنف وألزمته الشركة المستأنفة بالمصاريف .
منطوق حكم التمييز	إلغاء الحكم المستأنف وإلزام المستأنف ضدها الأمانة العامة للأوقاف بأن تؤدي للمستأنفة الشركة الأولى للإستثمار 1,761,322 د.ك. (مليون وسبعمائة وواحد وستون ألف وثلاثمائة وأثنان وعشرون دينار كويتي لا غير) . وألزمت المستأنف ضدها المصروفات عن درجتي التقاضي ومبلغ خمسمائة دينار أتعاب محاماة فعلية ورفضت عدا ذلك من طلبات .
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	لا يمكن تحديد الأثر المالي في الوقت الحالي . حيث يعتمد هذا التحديد على تنفيذ الحكم وتحصيل المبلغ .

